مفهوم الحرية عند مفكري الإمامية المعاصرين

م.م. فرح عبد الصاحب سلمان

الجامعة المستنصرية / كلية التربية / قسم علوم القرآن

farah.a.salman@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص

الحريــة مفهــوم محــوري في الفكــر الإســلامي، تناولتــه مدرســة الإماميــة المعاصــرة برؤيــة تــوازن بــين الأصــالة الشرعية والواقع المعاصر، ولأهميتها تزايد الجـدل حـول حدود الحرية في ظل التحديات الحديثة، مما يسـتدعي عـرض الرؤيــة الإسـلامية المتكاملـة، وتـبين الدراسـة أن المفهوم اللغـوي للحريـة يـدور حـول الخـروج مـن الـرق والقيود، بينما تطـور المفهـوم الاصـطلاحي ليعـبر عـن (قدرة الفرد على الاختيـار والتصـرف وفـق إرادتـه، دون إضرار بالآخرين)، وقد ميز المنظور الإسلامي بين حريـة مطلقة أصلاً – هي حق فطري – وقيـد مرحلـي تُفـرض فيــه الضــوابط لحمايــة الفــرد والمجتمــع، فالحريــة في الإسلام (مسؤولة ومقيـدة) وليسـت فوضـوية، وتسـتمد شرعيتها من كونهـا وسـيلة لتحقيـق العبوديـة الخالصـة لله، والتي بها يتحرر الإنسان من عبودية المخلوقين.

The Concept of Freedom According to Contemporary Imami Thinkers

Abstract

Freedom is a central concept in Islamic thought, addressed by the contemporary Imami school with a vision that balances authentic religious principles and modern realities. Owing to its significance, debates have intensified regarding the limits of freedom amid modern challenges, which necessitates presenting a comprehensive Islamic perspective.

The study shows that the linguistic meaning of freedom revolves around liberation from bondage and constraints, while the terminological meaning has evolved to express "an individual's ability to choose and act according to their own will, without causing harm to others".

The Islamic perspective distinguishes between an absolute freedom—a natural,

innate right—and a conditional form in which regulations are imposed to protect both the individual and society. Thus, freedom in Islam is responsible and regulated, not chaotic or unrestricted, and it derives its legitimacy from being a means to achieve pure servitude to God, through which the human being is liberated from subjugation to other creatures.

المقدمة

تُعدّ الحرية من أكثر المفاهيم عمقًا وإشكالًا في الفكر الإنساني، وقد حظيت بعناية خاص في الفكر الإسلامي لما لها من أثر مباشر في بناء الإنسان والمجتمع، فالحرية ليست مجرد شعار اجتماعي أو مطلب سياسي، بل هي قضية فلسفية وعقدية تتعلق بجوهر الإنسان، وموقعه بين العبودية لله والاختيار في أفعاله وسلوكه.

وفي هذا الإطار تناول مفكرو المدرسة الإمامية المعاصرة مفهوم الحرية ضمن رؤية شمولية تجمع بين الأصالة القرآنية والواقعية المعاصرة، منطلقين من الأسس العقائدية التي تؤكد أن العبودية لله وحده هي الطريق إلى التحرر الحقيقي من جميع أنواع الاستعباد المادي والمعنوي.

وقد تميزت رؤية هؤلاء المفكرين — كالسيد محمد باقر الصدر، والسيد محمد حسين الطباطبائي، والإمام الخميني، والشيخ محمد تقي مصباح اليزدي — بعمقها الفلسفي وواقعيتها الاجتماعية، إذ سعوا إلى صياغة مفهوم متوازن للحرية يقوم على التلازم بين الحرية والمسؤولية، وبين الفرد والمجتمع، وبين الإرادة الإنسانية والإرادة الإلهية.

ومن هذا المنطلق، يهدف البحث إلى الكشف عن ملامح الرؤية الإمامية للحرية، ومقاربة المفهوم بين البعد الفلسفي والعقائدي والاجتماعي، مع بيان حدودها وضوابطها في ضوء الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول : مفهوم الحرية لغةً واصطلاحاً .

الحرية لغةً: الْحُرُّ بضم الحاء خلاف العبد, وجمعه أحرار,والحرة خلاف الأَمَة, وجمعها حرائر (ابن منظور, ١٤١٤ه , صفحة ١٨١/٤) , فالحرية مصدرها الحُر, وهي الصفة المنسوبة للحر(الخوارزمي المُطَرِّزِى, صفحة ١١٠) , ويقال تَحْرِيرُ الرقَبة,أي عتقها (الفارابي, ١٩٨٧, صفحة ٦٢٩/٢).

وقد وضح الجرجاني حد الحرية في تعريفه : " الخروج عن رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار، وهي على مراتب: حرية العامة: عن رق الشهوات، وحرية الخاصة: عن رق المرادات لفناء إرادتهم من إرادة الحق، وحرية خاصة الخاصة: عن رق الرسوم والآثار

لانمحاقهم في تجلي نـور الأنـوار" (الجرجـاني , ١٩٨٣, صفحة ٨٦).

فهي هيئة يكون عليها الإنسان الذي لا يخضـع لقيـد أو لقهر, ويتصـرف وفقـاً لطبيعتـه وإرادتـه, وتشـمل حريـة العبـادة , والـرأي , والتصـرف (مختـار أحمـد ٢٠٠٨ , صفحة١/٤٧٠).

الحرية اصطلاحاً:

اختلـف العلمـاء والبـاحثين في تعريفهـا لاخـتلافهم في مناهجهم, وتعدد فنونهم ومعارفهم، فعرفها البعض بأنها قدرة الفرد على تنظـيم الـذات وإدارتهـا واختيارهـا (د. فتح الله احمد, ١٩٩٥, صفحة ١٥٩).

والبعض الآخر ذهب إلى أنها تدل على تخلص الفرد من القيـود, فيفعـل كيفمـا يشـاء, إلا أن هـذا التعريـف فيـه تعدي على حرية الآخرين وحقوقهم, ومن ثم يُلزم تقييـد هذه الحرية بمـا يـتلاءم مـع اسـتخدامها حتـى لا تضـر بالآخرين, فتكون حريـة غـير مشـوبة بالفوضـى وحريـة مسـؤولة (أ.د. عمـران و أ.م.د. مشـالي, ٢٠٢٢, صـفحة ١٧٨).

تطلق الحرية ويقصد بها التخلص من العبودية, فيقـال: إنسان حر, أي: غير مُسترق غير مملوك, وأيضاً يراد بها الاختيار والرضا, فيقال: فلان حر في أفعالـه, أي: غـير مكره, كما يراد بها تطهير النفس من الخرافات والأوهام (القرشي, , ١٩٧٨ , الصفحات ١٨٣-١٨٤).

فيرى الشرع أن الرق والعبودية نقـيض الحريـة , بمعنـى آخر أن الحرية هي الحياة , والرق هو الموت(د. الطـاهر زديك و أ. ماشه رابح, ٢٠٢١, الصفحات ١٤).

قـال الجصـاص : " تحريـر رقبـة يعـني عتـق رقبـة , وتحريرها إيقاع الحريـة عليهـا, وذكـر الرقبـة وأراد بـه جملة الشـخص تشـبيهاً لـه بالأسـير الـذي تفـك رقبتـه ويطلق فصارت الرقبة عبارة عـن الشـخص وكـذلك قـال أصحابنا إذا قال رقبتك حرة انه يعتق كقوله أنـت حـر" (الجصاص ,١٤٠٥ هـ صفحة ١٢١/٤).

المطلب الثاني: مفهوم الحرية في الإسلام:

" إن الحرية في مفهومها إلهيـة، أي أن يكـون الإنسـان حراً وأن يريد الحرية الـتي أرادهـا لـه الله في حكمتـه، تلك الحكمة التي بينها لنا الشرع، والإيمان هـو التحـرر التام المطلق، والـرفض هـو الاسـترقاق والخضـوع للـنفس وللغير وللدهر... و أن الشرع عند المنظر الإسلامي إلهـي في أصوله وفروعـه، أي أن ينقـد الإنسـان الأصـنام لكـي يبقى الشرع الإلهي" (العروي, ١٩٩٣م, صفحة ٨٥) .

ومن المعلوم أن الناس يرجعون إلى أصل واحد فقد خلقهم الله تعالى من طين, لهذا ركز الإسلام على مبـدأ المسـاواة بين جميـع الأفـراد, إذ لا فـرق بـين أبـيض أو أسـود أو عربي أو أعجمي , وهذا ما نلاحظه في قوله تعـالى: ((**يَا** أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ

شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) (سورة الحجرات: آية ١٣) , وقول رسول الله –صلى الله عليه وآله– : ((أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب)) (المجلسي, ١٩٨٣م , صفحة ٣١/ ٣٥), وعليه فأن جميع الأفراد متساوون أمام المحاكم الشرعية والقضاء وفي القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية , وقد تركس هذا المبدأ بين جميع الأفراد دون نقصان أو زيادة (العروي, صفحة ٨٥)، فلقد أطلقت العقيدة الإسلامية الإنسان من أسر الخضوع لسلطان الهوى أو عبودية المخلوقين، فحررته عقلاً وروحاً من كل صور الذل والاستعباد، لأن العبودية الحقّة لا تكون إلا لله وحده، ومن هنا حمل المسلمون رسالة الحرية للعالمين، داعين إلى إخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد (الدوري, ٢٠٠٦, صفحة ١٦٨). وتنقسم الحريات الفردية في الإسلام إلى أربعة أنواع رئيسة :

١. الحريات الشخصية: وتشمل حق الأمن، وحرمة المسكن، وحرية التنقل، وحرية العقيدة.

٢. الحريات السياسية: وتشمل حرية الرأي، وحق المعارضة، وحرية المشاركة في الشأن العام.

٣. الحريات الاقتصادية: وتشمل حق التملك والتصرف في المال المشروع.

٤. الحريات الاجتماعية: وتشمل حق العمل، وحق الرعاية الصحية، وحق التكافل الاجتماعي الذي يتجلى في فريضة الزكاة (أ.م.د. العويمر و أ. البكور, ٢٠١٢, صفحة ٨).

أتى الإسلام بمبادئ سامية سمتها الدقة في الأحكام, هدفها الأساس تحقيق المساواة بين أبناء المجتمع الواحد وإدخال السعادة في نفوسهم, وهذه السمة لا تتحقق إلا بتوثيق وتأصيل الحرية الفردية وحرية المجتمع معاً , ولذا فالحرية في الإسلام هي ضرورة من الضروريات الأساسية, وإنه لا يقيدها إلا لضرورة تستدعيها المصلحة العامة أي مصلحة الفرد والمجتمع على حد سواء, فهو أي الإسلام يضع حد وفاصل لحرية الفرد بعبارة أخرى إذا تعددت الحدود المسموحة للفرد تسبب بالاعتداء على حرية المجتمع ككل (القطب, ١٩٧٦, صفحة ٣٢٢).

ووضع الإسلام وزناً للفرد ولا سيما العارف بالله منهم, فجعل الإسلام لكل فرد غاية في ذاته, فالفرد المسلم المؤمن العارف سيحصل على المعرفة الحقيقية ؛ لذلك نجد الإسلام نهى الفرد أن تتعارض حاجياته مع حاجات الجماعة , بل أمره أن ينسق بين حاجياته وحاجة المجتمع في رؤية واحدة وواضحة, بحيث تكون حاجة الفرد إلى الحرية المطلقة هو امتداد طبيعي أو طريق مستقيم إلى حاجة الجماعة للعدالة الاجتماعية

الكاملة والشاملة, وبالتالي فإن الإسلام بنظامه هنا استطاع ان ينظم الحرية المطلقة, بتفسير أدق بفضل التوحيد الإلهي القائمة شريعته, جعل الإسلام الحرية على مستويين مستوى الفرد ومستوى الجماعة (طه محمود , ١٩٦٩, صفحة ٣٩).

إن التوحيد الذي أشار إليه الإسلام يقر أن الوجود بكامله مصدره وطريقه ومصيره النهائي واحد, أي أن الطريق والعودة إلى الله ليس بقطع المسافات الطويلة , وإنما بتقريب صفات المحدود من صفات المطلق, أي أن العودة إلى الله تتم بوسائل العودة منها القرآن الكريم , بالإضافة إلى وسيلة الجماعة, ووسيلة الجماعة مرتبطة بحرية الفرد, أي أن تكون الجماعة قاعدة الهرم للحرية الفردية, أو بتعبير أخر أن الحرية الفردية هي بمثابة الثمرة وحرية الجماعة هي الشجرة, وعليه فإن نظرية الإسلام نظرية شاملة بين الفرد والجماعة ,أي أن الإسلام لا يجد تعارض الفرد والجماعة (طه محمود, صفحة ٤٠).

وإننا حين نتحدث عن الحرية وما وصلت إليه من مستوى نتحدث من حيث لا ندري عن الإطلاق, وذلك أن الحرية المقيدة والمشروطة هي من نفحات الإطلاق, وضعت على الناس بقدر طاقاتهم على تحملها, وعليه فإن القيد ليس أصلاً وإنما الإطلاق هو الأصل, أي أن القيد لازمة مرحلية ترافق تطوير الفرد من المحدد إلى المطلق, وعليه فإن الحرية المطلقة في الإسلام حق يقابلها واجب, ومن هذه الواجبات حسن التصرف بهذه الحرية. فالحرية في الإسلام تصبح محدودة عندما يصبح الفرد غير قادر للالتزام بواجبها , وفي هذه الحالة تصادر هذه الحرية بقوانين دستورية مستمدة من الشريعة , ويعتبر الإسلام أن هذه القوانين لها القدرة على التوفيق بين الحرية الفردية المطلقة واحتياج الجماعة إلى العدالة الاجتماعية (طه محمود, الصفحات ٤١-٤٢).

فالحرية التي منحها الإسلام هي حرية مسؤولة أي حرية مقيدة, يصبح فيها الإنسان محاسباً مسؤولاً عن أفعاله وأقواله تجاه ذاته ومجتمعه, إذ بدأت مبادئ هذه الحرية مع بداية رسالة , إذ أخذت ترشد الناس لممارسة ضوابط هذه الحرية الدافعة للضرر والجالبة للنفع سواء للفرد ذاته أو للمجتمع, إذ باستطاعة المسلم ممارسة هذه الحرية بعد التكليف الشرعي له؛ لأن الفرد المسلم هو المسؤول الأول والأخير عن تصرفاته وأفعاله الآخرين, وبهذا فإن الإنسان المسلم لم يصل إلى هذه الدرجة من الحرية لولا نزول الوحي والإرشاد الديني الذي نصت عليه الكثير من الآيات الكريمة في القرآن, إذ وضع القرآن الكريم حدوداً لهذه الحرية, بتعبير أوضح انه وضع حد لطبيعته وشهوته, أي لا تجعل الإنسان يتصرف ويفعل ما يشاء ويترك ما يريده هو حسب

رغباته وشهواته, إذ كثير من تصرفا الإنسان لا تتفق مع طبائع الوجود , ولكن في الوقت نفسه أمرت الإنسان أن يمارس هذه الحرية حسب التكليف الشرعي الذي وضع له, وبالتالي فأن الإنسان إذا ما سار على هذا التكليف فأنه يؤدي بالنهاية إلى الخير لصالح الناس أجمعين (الفاسيء, ١٩٩٣, ص٢٤٩).

جاءت لفظة الحرية على معنيين أحدهما مرتبط بالآخر: المعنى الأول: ضد الرق والعبودية, وهو أن يتصرف الإنسان السوي العاقل في شؤونه بالأصالة تصرفاً غير متوقف على رضا شخص آخر (ابن عاشور , ٢٠٠٤ م: الصفحات ٣/ ٣٧١-٣٧٢).

إن مجيء مبدأ الحرية لم يكن نتيجة التطورات التي حدثت في المجتمع , أو ثورات طالبت به, أو وصول الناس إلى مرحلة النضج, وإنما جاء أعلى من هذه التطورات, بتعبير أدق جاء هذا المبدأ من السماء ليرتقي بالإنسان إلى المراتب العليا, ولهذا أكد الدين الحنيف حرية الفكر والاعتقاد وحرية التدين, إلا أن هذه الحرية فرضها الدين الحنيف جاءت مقيدة ومشروطة , وهذه المشروطية جاءت من أجل بناء الإنسان بناءً صحيحاً من حيث الفكر , بتعبير أوضح بأن لا يصبح الدين ألعوبة بيد من يفرط في استخدام الحرية كما قال عز وجل واصفاً اليهود: ((هج هم هى هي يج يح يخ يم يى يي ذٰ رٰ))(سورة آل عمران: آية ٧٢), ففي هذه الآية المباركة توضح كيف كان اليهود متقلبين في آرائهم وأفكارهم وهذا ما نهى عنه الإسلام, إذ كان اليهود يؤمنون في الصباح ويقولون أن هذا الدين الجديد فيه صفات حميدة وكريمة, إلا أن موقفهم هذا يتغير بعد مدة قصيرة جداً, إذ يقومون بحملة شعواء من أجل تشويه الدين لغرض إبعاد الناس عن الاعتقاد به, ولهذا جاءت الحرية مقيدة في الدين الإسلامي إذ أراد سبحانه وتعالى أن لا يكون الدين ألعوبة تتقاذفها آراء المنافقين من اليهود وغيرهم, فقد أعطى الإسلام مبدأ الحرية في الاعتقاد قال تعالى : ((أ مج مح مخ ممنج)) (سورة البقرة :آية ٢٥٦), إلا أن هذه الحرية كما ذكرنا سالفاً قيدها الإسلام, فمن اقتنع ودخل الإسلام بحريته وبصيرته دون اكراه فيلزمه ان يلتزم بمبادئه , وإن تراجع بعد إيمانه ودخوله الإسلام فأنه سوف يتعرض إلى عقوبة الردة , فالإسلام أعطى في بادئ الأمر الحرية المطلقة للناس في الاعتقاد والتدين (القرضاوي ,-al) qaradawi.net.

وعليه عدّها البعض ضرورة من ضروريات الدين الإسلامي فالأغلال والإصر ما هي إلا التكاليف الشاقة والقيود التي كان القادة والسدنة تفرضها على عمم الناس تلغي حريتهم, فالإسلام أعلن حربه على هذه القيود التي تحد من حرية الفرد, فالإسلام " بذل للأمة من الحرية أوسع ما يمكن بذله في شريعة جامعة بين أنواع

المصالح بحيث بلغ بها حداً لا يمكن تجاوزه وإلا أنهدم البناء الاجتماعي برمته" (د. همام محمد, ٢٠١٢, صفحة ٦٠).

إن الاحترام والحرية مفردتان متلازمتان, فالفرد لا يحس بحقيقة الحرية إلا عند مساواته مع جميع أفراد المجتمع, فحرية الاعتقاد في الإسلام لم تخرج عن دائرة الإيمان بالله تعالى, وبذلك عمل الإسلام على ترسيخ مفهوم حرية الاعتقاد ودفع كل ما من شأنه أن يقدح بها أو أن يستغلها لمأربه الشخصية, لهذا اعتبر الإسلام أن كل شخص دخل إلى الإسلام بحرية اعتقاده هو غير حر البتة في الخروج منه؛ لأن الإسلام يعتبر من دخل الإسلام وخرج منه مرتد توجه له عقوبات شديدة, وعليه أن هذا النوع من الحرية يستوجب حرية العلم والتعليم, وهذا لا يتم إلا عن طريق بث العلم ونشره قدر المستطاع, فحرية القول تستوجب توفير الفرصة لأهل العلم والمعرفة لنشر أفكارهم ومذاهبهم وآرائهم وتعليمها بحرية للناس رغم اختلاف مشاربهم (د. همام محمد , صفحة ٦٣).

وأن مسألة التشبث بالحرية عند الفرد في المجتمع , تستلزم أمرين:

" الأول: إثبات الحرية كحق أصلي ضروري بديهي لا يقبل النقاش أو المنازعة.

الثاني: هدف تعيين فيه الحية المجردة المطلقة، وهذان الأمران متوفران لدى الشخص من خلال تجربته اليومية. فلا حاجة إلى التدليل على أن الحرية حق طبيعي مادامت الحياة تستلزمها وتحتمها, وأن ما يجعل الفرد شخصاً وإنساناً قائم الذات هو الشعور بأن الحرية بديهية ومتوفرة" (العروي , صفحة ٣٥).

وذهب د. زكريا إبراهيم إلى أن الحرية هي:" الملكة الخاصة التي تميز الإنسان من حيث هو موجود عاقل يصدر في أفعاله عن إرادته هو لا إرادة أخرى غريبة عنه...، فهي مشكلة الوجود الإنساني، مادام فهمنا لمعنى الحرية هو الذي يكشف لنا معنى القيم، ومعنى القلق" (إبراهيم زكريا , ١٩٧١ ، ص ١٦).

إما زهير الخويلدي فيرى أن الحرية " هي خلوص واختيار وروية وانقطاع حق الغير عن المرء ويقابلها الرق والعبودية والجبر والحتمية، وبالتالي فهي لها عدة معانٍ وفيها السلبي والإيجابي وتدل على الفعل الإرادي والقيام بمبادرات عقلانية ومشاريع هادفة وإتيان أفعال مسؤولة، وتشير إلى النظرة الإبداعية التي يعامل بها المرء نفسه وغيره والمحيط المادي الذي يوجد حوله، وتشمل مجال التفكير والتعبير والإعلام والمعتقد والرأي ... إن الحرية المسؤولة هي تلك التي تسبق فعل الخير على ارتكاب الشر وتجعل وجود الإنسان ثمرة معركة مستمرة مع كل أشكال الاستغلال والاغتراب وتفقد حرية الاستواء التي تزعم أنّ المرء قادر في نفس الوقت على فعل الشيء والامتناع عنه، وتعتبر

أن الحرية الكاملة هي وجود الإنسان الذي يتجلى في عالم من التواصل الأصيل بين كائنات عاقلة وحرة ... " (الخويلدي ، ٢٠١٢, صفحة ٩٠-٩١١) .

فالحرية هي مقدرة الفرد على القيام بأمر ما أو تجنبه،وفقاً لإرادته الشخصية.إنها صفة خاصة يتمتع بها كل إنسان يتمتع بالعقل،ويقوم من خلالها بأفعاله بعيداً عن سيطرة الآخرين،فهو غير مملوك لأحد،لا في ذاته ولا في محيطه،وهذا يعني تمتع الفرد بالقدرة على التصرف في شؤونه الشخصية وكل ما يتعلق بها، آمناً من أي اعتداء على نفسه أو عرضه أو ماله، بشرط ألا يتسبب تصرفه في أي ضرر للآخرين.

المطلب الثالث : مفهوم الحرية عند مفكري الإمامية :

الحرية عند السيد محمد باقر الصدر(ت١٩٨٠م) :

يرى الصدر أن الحرية تعني نفي سيطرة الغير، سواء أكانت سيطرة مادية كالاستبداد أو فكرية كالهيمنة الثقافية (الصدر: ١٠١) .

وميز السيد الصدر بين مدلولي الحرية , إذ يرى أن المدلول السلبي هو تحرر الفرد من القيود الخارجية وسيطرة الآخرين, مثل الطغيان والاستعمار, فهي تؤكد على تحرير الإنسان من العبودية لغير الله (كالأصنام أو الطغاة) .والمدلول الإيجابي يقصد به سيطرة الفرد على ذاته , واختيار منهجه وسلوكه في الحياة, وترتبط هذه الحرية بالعبودية لله والخضوع للقيم الإلهية (الصدر, ١٠٨-١٠٩).

وبين السيد محمد باقر الصدر أن مبدأ الحرية الاقتصادية ضمن نطاقها المحدود هو الركن الثاني من أركان الاقتصاد الإسلامي، الذي يسمح للأفراد بحرية اقتصادية محدودة مُقيدة بالقيم الأخلاقية والإيمانية للإسلام. فبهذا الركن نجد التباين الكبير بين الاقتصاد الإسلامي، والاقتصاديين الرأسمالي والاشتراكي، بينما تمنح الرأسمالية الأفراد حريات غير مقيدة ، وتقوم الاشتراكية بمصادرة حريات الجميع، يقف الإسلام موقفه المتسق مع طبيعته العامة ، فيتيح للأفراد ممارسة حرياتهم ضمن إطار القيم والمثل التي تهذب الحرية وتعززها،وتجعل منها أداة للخير للإنسانية جمعاء.يتجسد هذا التحديد الإسلامي للحرية الاجتماعية في المجال الاقتصادي في صورتين:

الأولى:التحديد الذاتي،الذي ينبع من داخل النفس مستمداً قوته ورصيده من العمق الروحي والفكري للشخصية المسلمة.

الثانية: التحديد الموضوعي، الذي يمثل قوة خارجية تنظم وتوجه السلوك الاجتماعي.

فالتحديد الذاتي يتكون بشكل طبيعي في ظل التربية الخاصة التي يربي عليها الإسلام الفرد في المجتمع الإسلامي،حيث يتحكم الإسلام في جميع جوانب

الحياة. للإطارات الفكرية والروحية التي يصوغ الإسلام الشخصية المسلمة من خلالها دور بالغ الأهمية في التأثير على الواقع وصناعة التاريخ، لهذه الإطارات قوة معنوية هائلة وتأثير كبير في تحديد حرية أفراد المجتمع الإسلامي ذاتيًا، وتوجيهها بطريقة سليمة دون الإحساس بتقييد الحرية ،لأن هذا التحديد ينبع من واقعهم الروحي والفكري، فلا يرون فيه حدًا لحرياتهم. وبالتالي، لا يُعد التحديد الذاتي تقييداً للحرية ،بل هو بناء للمحتوى الداخلي للإنسان الحر، بناءً معنويًا صحيحًا، إذ تؤدي الحرية رسالتها الحقيقية (الصدر, ١٩٨١, صفحة ٢٩٨-٢٩٩).

الحرية عند السيد محمد حسين الطباطبائي(ت١٩٨١م): يرى السيد الطباطبائي أن حرية الإنسان نسبية، فالإنسان له حرية في تعاملاته مع بني نوعه، أي في حياته الاجتماعية، ولكنه ليس حراً فيما يتعلق بالأسباب والعلل الكونية التي أوجدته، فهي التي تحدد طبيعته وتسيطر عليه، والأسباب الكونية هي القوة الأكبر والقوة الأساسية التي تحدد طبيعة الإنسان وخلقته، والإنسان كائن مسيّر هذه الأسباب والعلل لا تترك للإنسان خياراً في تقبّل صفاته أو رفضها، بل هو كما أُريد له، وأن الأعمال الاختيارية للإنسان ليست خارجة عن سيطرة الأسباب الكونية, أي أن الإنسان لا يملك الحرية المطلقة حتى في هذا المجال, حتى الأعمال التي تبدو للإنسان اختيارية، مثل قراراته وأفعاله، وإن الإنسان يتمتع بحرية في تعامله مع الآخرين وفي حياته الاجتماعية، فهو قادر على اختيار أصدقائه وأعماله ومواقفه داخل المجتمع، وعلى الرغم من هذه الحرية، يظل الإنسان خاضعاً للأسباب الكونية التي تتحكم في تكوينه ووجوده، فالإنسان يمتلك حرية محدودة، إذ أن حريته الاجتماعية لا تتجاوز سيطرة الأسباب الكونية التي أوجدته.

فالإنسان مُخلوقٌ ذو إرادة واختيار، قادر على الفعل أو الترك في الأمور التي تعرض له، وهذه الحرية الفطرية (التكوينية) تعني أن الإنسان غير مقيد في اختياراته الأساسية من حيث المبدأ.

ونتيجة الحرية التكوينية، للإنسان الحق في اختيار طريقة عيشه وأعماله في الحياة الاجتماعية، فلا يحق لأحد استعباد آخر أو التحكم في إرادته، لأن الناس متساوون في حريتهم الفطرية، بدليل بآيات قرآنية قوله تعالى: ((وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ))(سورة آل عمران: آية٦٤), و ((مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللهِ)) (سورة آل عمران: آية ٧٩) , وتؤكد هذه الآيات المباركة على رفض العبودية لغير الله تعالى (الطباطبائي , الصفحات١٠/ ٣٧٠-٣٧١).

الحرية عند السيد الخميني (ت ١٩٨٩م): يرى السيد الخميني أن طلب الحرية يمتد ليشمل مختلف جوانب الحياة، فالحرية المعنوية تعني إزالة العوائق أمام القدرات والاستعدادات، والحرية الفقهية تعني التحرر من التكليف والعقاب والمسؤولية، والحرية الاجتماعية تعني التحرر من الموانع التي يفرضها الآخرون، فالحرية في جوهرها تعني عدم القيد والأسر، سواء كان ذلك في المجال المادي أو المعنوي أو الاجتماعي، وهذا المفهوم هو الذي يشترك فيه جميع البشر، بغض النظر عن اختلاف البيئات والثقافات (مركز نون, ٢٠٠٦م, صفحة ٩) , ويرى أن الحرية لا تُعتبر هدفًا بحد ذاته، بل هي وسيلة لتحقيق السعادة، وتكتسب قيمتها من الهدف الذي تخدمه. فهي صفة تمكن الإنسان من السلوك والقدرة على تحقيق أهدافه، وبالتالي فهي وسيلة وليست غاية (مركز نون, ١٥).

الحرية عند الشيخ محمد تقي اليزدي(ت ٢٠٢١م) :

يرى الشيخ اليزدي أن الحرية اختيار تكويني , فالإنسان مُخيَّر بالطبيعة، وقادر على الاختيار بين الخير والشر، مما يُشكّل أساسًا لنظام القيم (الأخلاق، التكليف، الثواب والعقاب) , وأن الإنسان مملوك لله بالخلقة، لذا تكون حريته محدودة بإرادة الله وسننه الكونية. (اليزدي, , ٢٠٢٥, الصفحات ٢٥–٢٧), ويرى أن الحرية الفردية مقيدة بالمصلحة العامة والضوابط الشرعية مثل منع الإضرار بالآخرين (اليزدي, ٤١).

الخاتمة

تؤكد الدراسة أن رؤية الإمامية للحرية تقدم نموذجًا متوازنًا يجمع بين التحرر من العبودية لغير الله والالتزام بالضوابط الشرعية، فالحرية في الإسلام ليست انفلاتاً، بل هي مسؤولية تُبنى على:

١. العبودية لله كأساس لتحرر الإنسان من الهوى والاستبداد.

٢. توجد ضوابط شرعية تضبط الحرية الفردية في الفكر الإمامي بما يحقق المصلحة العامة , ويضمن عدم التعدي على حقوق الآخرين أو نظام المجتمع.

٣. قدم السيد محمد باقر الصدر تمييزاً محورياً بين مدلولي الحرية.

٤. ركز السيد محمد حسين الطباطبائي على نسبية الحرية في إطار الحتمية الكونية.

٥. وسع السيد الخميني من دائرة الحرية لتصبح (وسيلة لا غاية) .

٦– أكد الشيخ محمد تقي مصباح اليزدي على أن الحرية اختيار تكويني .

المصادر

القرآن الكريم

١. أ.م.د. العويمر وليد عبد الهادي و أ.د. البكور حسن فالح, الحرية الفردية وأثرها على التنمية البشرية, ٢٠١٢, المجلة السياسية والدولية, كلية العلوم السياسية, الجامعة المستنصرية, العدد ٢٠.
https://share.google/cYc6UWZSiSf3sAB0t

٢. أ.د. عمران عمر عيسى و أ.م.د. مشالي محسن كاظم, سؤال الحرية من المنظور القرآني, ٢٠٢٢, المؤتمر العلمي الخامس والعشرون, مجلة كلية التربية, الجامعة المستنصرية , عدد خاص(١).

٣. إبراهيم زكريا، م١٩٧١ , مشكلة الحرية، ، القاهرة , مكتبة مصر.

٤. ابن منظور , محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى , ١٤١٤ه, لسان العرب, بيروت, دار صادر.

٥. بن عاشور, محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي, ٢٠٠٤ م, مقاصد الشريعة الإسلامية, قطر , وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

٦. الجرجاني,علي بن محمد بن علي الزين الشريف التعريفات, ١٩٨٣م , بيروت,, دار الكتب العلمية.

٧. الجصاص , أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي, ١٤٠٥ هـ أحكام القرآن, بيروت, دار إحياء التراث العربي .

٨. الخوارزمي , أبو الفتح ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على برهان الدين المُطَرِّزِى, المغرب في ترتيب المعرب , دار الكتاب العربي.

٩. الخويلدي زهير، ٢٠١٢م , المسؤولية بين إكراهات القانون ومستلزمات الحرية, مجلة الأزمنة الحديثة، عدد ٥.

١٠. د . الطاهر زديك و و أ. ماشه رابح, ٢٠٢١ , فلسفة المساواة في الحرية الفردية والجماعية دراسة في إطار الشرائع السماوية والمواثيق الدولية, مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية, الجامعة المستنصرية, المجلد(١٨), العدد(٧٣).

https://share.google/cjTSE drcQklYpbBkV.

١١. د. عمر أحمد مختار عبد الحميد, ٢٠٠٨م, معجم اللغة العربية المعاصرة, ,عالم الكتب.

١٢. د.فتح الله احمد , ١٩٩٥م, معجم ألفاظ الفقه الجعفري.

١٣. د.همام محمد, ٢٠١٢م , نقد مفهوم الحرية في الفكر الإسلامي الطاهر بن عاشور إنموذجاً, , مجلة الأزمنة الحديثة,العدد(٥) .

١٤. الصدر , محمد باقر, المدرسة الإسلامية , القاهرة– بيروت, دار الكتاب المصري– دار الكتاب اللبناني.

١٥. الصدر , محمد باقر, ١٩٨١م اقتصادنا, , بيروت, دار التعارف.

١٦. الطباطبائي, محمد حسين, الميزان في تفسير القرآن ,منشورات اسماعيليان.

١٧. طه , محمود محمد, , ١٩٦٩الرسالة الثانية من الإسلام, بيروت– الكويت, المركز الثقافي العربي–دار قرطاس.

١٨. العروي, عبد الله , ١٩٩٣ , مفهوم الحرية, المركز الثقافي العربي, الدار البيضاء.

١٩. الفارابي, أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري,١٩٨٧ م , الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, بيروت , دار العلم للملايين .

٢٠. الفاسي, علال , ١٩٩٣م ,مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها, دار المغرب الإسلامي.

٢١. القرشي, باقر شريف, ١٩٧٨, نظام الإسلام السياسي, , بيروت, دار التعارف.

٢٢. القرضاوي, الإسلام والحرية ,–al qaradawi.net.

٢٣. القطب, محمد طبلية , ١٩٧٦م, الإسلام وحقوق الإنسان, القاهرة, دار الفكر العربي.

٢٤. م.م. الدوري , رياض احمد ابراهيم, ٢٠٠٦م, أثر العقيدة في سلوك الفرد المسلم , مجلة كلية التربية الأساسية, الجامعة المستنصرية,العدد ٢٧. https://iasj.rdd.edu.iq/journals/uploads/2025/02/08/82616625e561ebd3c5ccf4bcbe34aed2.pdf

٢٥. المجلسي,محمد باقر, ١٩٨٣م, بحار الأنوار, بيروت, دار الرضا .

٢٦. مركز نون للتأليف والترجمة, ٢٠٠٦م, الحرية في فكر الإمام الخميني , بيروت, جمعية المعارف الإسلامية الثقافية.

٢٧. اليزدي , محمد تقي مصباح, ٢٠٢٥م , معاني الحرية, , مجلة العقيدة, العدد ٣٢.

Sources

The Holy Qur'an

١. Al-Awimer, Walid Abdul Hadi (Asst. Prof. Dr.) & Al-Bakur, Hassan Faleh (Prof. Dr.). Individual Freedom and Its Impact on Human Development. Political and International Journal, College of Political Science, Al-Mustansiriyah University, No. ٢٠, ٢٠١٢. https://share.google/cYc٦UWZSiSf٣sAB٠t

١٠. Dr. Taher Zadik & Asst. Prof. Masheh Rabah. The Philosophy of Equality in Individual and Collective Freedom: A Study within the Framework of Divine Laws and International Conventions. Al-Mustansiriyah Journal for Arab and International Studies, Vol. ١٨, No. ٧٣, ٢٠٢١. https://share.google/cjTSEdrcQklYpbBkV

١١. Dr. Omar Ahmed Mukhtar Abdul Hamid. Dictionary of Contemporary Arabic Language. Cairo: Alam al-Kutub, ٢٠٠٨.

١٢. Dr. Fathallah Ahmed. Dictionary of Ja'fari Jurisprudential Terms. ١٩٩٥.

١٣. Dr. Hammam Mohammed. Critique of the Concept of Freedom in Islamic Thought: Al-Tahir Ibn Ashur as a Model. Modern Times Journal, No. ٥, ٢٠١٢.

١٤. Al-Sadr, Muhammad Baqir. The Islamic School. Cairo–Beirut: Dar al-Kitab al-Misri – Dar al-Kitab al-Lubnani.

١٥. Al-Sadr, Muhammad Baqir. Our Economy (Iqtisaduna). Beirut: Dar al-Ta'aruf, ١٩٨١.

١٦. Al-Tabataba'i, Muhammad Husayn. Al-Mizan fi Tafsir al-Qur'an. Isma'iliyan Publications.

١٧. Taha, Mahmoud Mohammed. The Second Message of Islam. Beirut–Kuwait: Arab Cultural Center – Dar Qurtas, ١٩٦٩.

١٨. Al-Arwi, Abdallah. The Concept of Freedom. Casablanca: The Arab Cultural Center, ١٩٩٣.

١٩. Al-Farabi, Abu Nasr Ismail bin Hammad al-Jawhari. Al-Sihah: Taj al-Lughah wa Sihah al-Arabiyyah. Beirut: Dar al-Ilm lil-Malayin, ١٩٨٧.

٢Imran, Omar Issa (Prof. Dr.) & Mashali, Mohsen Kazem (Asst. Prof. Dr.). The Question of Freedom from the

.٣ Zakaria, Ibrahim. The Problem of Freedom. Cairo: Maktabat Misr, .١٩٧١

.٤ Ibn Manzur, Muhammad bin Mukarram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din al-Ansari al-Ruwaifi al-Ifriqi. Lisan al-Arab. Beirut: Dar Sader, ١٤١٤ AH.

.٥ Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir bin Muhammad al-Tahir al-Tunisi. Maqasid al-Sharia al-Islamiyyah. Doha: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, .٢٠٠٤

.٦ Al-Jurjani, Ali bin Muhammad bin Ali al-Zain al-Sharif. Al-Ta‘rifat. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, .١٩٨٣

.٧ Al-Jassas, Ahmad bin Ali Abu Bakr al-Razi al-Hanafi. Ahkam al-Qur’an. Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-Arabi, ١٤٠٥AH.

.٨ Al-Khwarizmi, Abu al-Fath Nasir bin Abd al-Sayyid Abu al-Makarem bin Ali Burhan al-Din al-Mutarrizi. Al-Maghrib fi Tartib al-Mu‘arrab. Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi.

.٩ Al-Khuwaildi, Zuhair. Responsibility between the Constraints of Law and the Requirements of Freedom. Modern Times Journal, No. ٥, .٢٠١٢

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/uploads/٨٢٦١٦٦٢٥/٠٨/٠٢/٢٠٢٥e٥٦١ebd٣c٥ccf٤bcbe٣٤aed٢.pdf

Qur’anic Perspective. The ٢٥th Scientific Conference, Journal of the College of Education, Al-Mustansiriyah University, Special Issue (١), .٢٠٢٢

.٢٠ Al-Fassi, Allal. Maqasid al-Sharia al-Islamiyyah wa Makarimuha. Beirut: Dar al-Maghrib al-Islami, .١٩٩٣

.٢١ Al-Qurashi, Baqir Sharif. The System of Islamic Politics. Beirut: Dar al-Ta‘aruf, .١٩٧٨

.٢٢ Al-Qaradawi, Yusuf. Islam and Freedom. al-qaradawi.net (http://al-qaradawi.net(/

.٢٣ Al-Qutb, Muhammad Tabliyah. Islam and Human Rights. Cairo: Dar al-Fikr al-Arabi, .١٩٧٦

.٢٤ Al-Douri, Riyadh Ahmed Ibrahim (Lecturer). The Impact of Belief on the Behavior of the Muslim Individual. Journal of the College of Basic Education, Al-Mustansiriyah University, No. ٢٧, .٢٠٠٦

.٢٥ Al-Majlisi, Muhammad Baqir. Bihar al-Anwar. Beirut: Dar al-Ridha, .١٩٨٣

.٢٦ Noon Center for Authorship and Translation. Freedom in the Thought of Imam Khomeini. Beirut: Islamic Cultural Knowledge Association, .٢٠٠٦

.٢٧ Al-Yazdi, Muhammad Taqi Misbah. The Meanings of Freedom. Journal of Doctrine (‘Aqidah), No. ٣٢, .٢٠٢٥